

Distr.: Limited
21 November 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي

في الأغراض السلمية

اللجنة الفرعية العلمية والتقنية

الدورة الحادية والأربعون

فيينا، ١٦-٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤

جدول الأعمال المؤقت

- ١- اعتماد جدول الأعمال.
- ٢- انتخاب الرئيس.
- ٣- كلمة الرئيس.
- ٤- تبادل عام للآراء وعرض استهلاكي للتقارير المقدمة عن الأنشطة الوطنية.
- ٥- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.
- ٦- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).
- ٧- المسائل المتصلة باستشعار الأرض عن بعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض.
- ٨- الحطام الفضائي.
- ٩- استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.
- ١٠- التطبيق عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية.



- ١١- دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، وكذلك المسائل الأخرى المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها.
- ١٢- تنفيذ نظام فضائي عالمي متكامل لتدبير الكوارث الطبيعية.
- ١٣- الفيزياء الشمسية - الأرضية.
- ١٤- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية.
- ١٥- التقرير المقدم إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

الشروح*

٢- انتخاب الرئيس

وافقت الجمعية العامة، في الفقرة ١٢ من قرارها ٨٩/٥٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، على أن تعمد لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعيتان، في بداية دوراتها في عام ٢٠٠٤، إلى انتخاب أعضاء مكاتبها الذين وافقت عليهم اللجنة في دورتها السادسة والأربعين. وكانت اللجنة قد وافقت في تلك الدورة على انتخاب دوميترو-دورين بروناريو (رومانيا) رئيساً للجنة الفرعية العلمية والتقنية.

٣- كلمة الرئيس

سيلقي الرئيس، بعد انتخابه، كلمة يستعرض فيها ما حدث منذ الدورة الأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية من تطورات ذات صلة بأعمالها. وبعد كلمة الرئيس، ستنظم اللجنة الفرعية الجدول الزمني لأعمالها.

* لا تمثل الشروح ولا الجدول الزمني الاسترشادي جزءاً من جدول الأعمال الذي ستعتمده اللجنة الفرعية.

٤ - تبادل عام للآراء وعرض استهلاكي للتقارير المقدمة عن الأنشطة الوطنية

ستعرض على اللجنة الفرعية التقارير الكتابية السنوية المقدمة من الدول الأعضاء عن أنشطتها الفضائية (A/AC.105/816). وقد اقترح، كمبدأ توجيهي عام، أن تستغرق كل كلمة تلقى في إطار هذا البند من جدول الأعمال ما بين ٥ و ١٠ دقائق تقريبا (انظر الفقرة ١٦ من الوثيقة A/AC.105/786).

ودعت الجمعية العامة، في الفقرة ٤٠ من قرارها ٨٩/٥٨، الاجتماع المشترك بين الوكالات المعني بأنشطة الفضاء الخارجي إلى أن يقدم تقريرا إلى اللجنة الفرعية عن الأعمال التي اضطلع بها في دورته السنوية. وسيُعرض على اللجنة الفرعية تقرير الاجتماع المشترك بين الوكالات عن أعمال دورته الرابعة والعشرين التي ستعقد في عام ٢٠٠٤ (A/AC.105/818).

٥ - برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

وافقت الجمعية العامة، في الفقرة ١٩ من قرارها ٨٩/٥٨، على أن تدعو اللجنة الفرعية فريقها العامل الجامع إلى معاودة الانعقاد لكي ينظر في برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.

وترد آراء لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، بما في ذلك أنشطة الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤، في تقريرها عن دورتها السادسة والأربعين.^(١) وقد أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ٢٢ من قرارها ٨٩/٥٨، برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية لعام ٢٠٠٤، بالصيغة التي اقترحها على اللجنة خبير التطبيقات الفضائية (انظر الوثيقة A/AC.105/790، الأبواب الثاني إلى الرابع).

وسيُعرض على اللجنة تقرير الخبير الذي يتناول تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية أثناء عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤، ويتضمن أيضا قائمة بالدول المساهمة في الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية (A/AC.105/815).

وستُعرض على اللجنة الفرعية أيضا التقارير التالية عن الدورات التدريبية والندوات وحلقات العمل المعقودة تحت رعاية البرنامج في عام ٢٠٠٣:

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/58/20)، الفقرات ٦٩-٨٤.

(أ) التقرير عن دورة الأمم المتحدة التدريبية الدولية الثالثة عشرة لتثقيف المعلمين في مجال الاستشعار عن بعد، التي عقدت في ستوكهولم وكيرونا، السويد، من ٥ أيار/مايو إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ (A/AC.105/807)؛

(ب) التقرير عن حلقة العمل الإقليمية المشتركة بين الأمم المتحدة ورومانيا ووكالة الفضاء الأوروبية حول استخدام تكنولوجيا الفضاء لإدارة الكوارث في أوروبا، التي عقدت في بويانا - براسوف، رومانيا، من ١٩ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣ (A/AC.105/808)؛

(ج) التقرير عن حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة ووكالة الفضاء الأوروبية حول تطبيقات وتعليم الاستشعار عن بعد، التي عقدت في دمشق، من ٢٩ حزيران/يونيه إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣ (A/AC.105/809)؛

(د) التقرير عن حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة وتايلند حول إسهام تكنولوجيا الاتصالات الفضائية في سدّ الفجوة الرقمية، التي عقدت في بانكوك، من ١ إلى ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (A/AC.105/810)؛

(هـ) التقرير عن الندوة المشتركة بين الأمم المتحدة والنمسا ووكالة الفضاء الأوروبية حول استخدام التطبيقات الفضائية لأغراض التنمية المستدامة: دعم خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، التي عقدت في غراتس، بالنمسا، من ٨ إلى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (A/AC.105/811)؛

(و) التقرير عن حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية حول التعليم وبناء القدرات في مجال تكنولوجيا الفضاء لصالح البلدان النامية، مع التشديد على تطبيقات الاستشعار عن بعد، التي عقدت في برين، ألمانيا، من ٢٥ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (A/AC.105/812)؛

(ز) التقرير عن حلقة العمل الرابعة المشتركة بين الأمم المتحدة والأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية حول السواتل الصغيرة في خدمة البلدان النامية: إسهام في التنمية المستدامة، التي عقدت في برين، ألمانيا، في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (A/AC.105/813).

٦- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسيس الثالث)

وافقت الجمعية العامة، في الفقرة ١٩ من قرارها ٨٩/٥٨، على أن تدعو اللجنة الفرعية فريقها العامل الجامع إلى معاودة الانعقاد لكي ينظر في تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم

المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).

ولاحظت الجمعية العامة بارتياح، في الفقرة ٢٨ من قرارها ٨٩/٥٨، الأعمال التي اضطلعت بها أفرقة العمل الاثنا عشر التي كانت قد أنشأتها اللجنة في دورتها الرابعة والأربعين والسادسة والأربعين تحت قيادة طوعية من دول أعضاء لتنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث، وحثت الدول الأعضاء على تقديم الدعم الكامل لأفرقة العمل في الاضطلاع بأعمالها. وستعرض التقارير النهائية لأفرقة العمل على اللجنة الفرعية لكي تنظر فيها.

ولاحظت الجمعية العامة بارتياح، في الفقرة ٢٩ من قرارها ٨٩/٥٨، أن اللجنة أحرزت المزيد من التقدم في إعداد تقريرها الذي سيقدم إلى الجمعية لكي تقوم الجمعية، في دورتها التاسعة والخمسين، في عام ٢٠٠٤، عملاً بالفقرة ١٦ من قرارها ٦٨/٥٤ وبقرارها ٩٠/٥٨، باستعراض وتقييم تنفيذ نواتج اليونيسبيس الثالث والنظر في اتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات.

وعملاً بالفقرة ٣٠ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، سيعقد الفريق العامل الذي أنشأته اللجنة لإعداد التقرير المذكور أعلاه مشاورات غير رسمية أثناء الدورة الحادية والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية من أجل إحراز تقدم في إعداد التقرير.

وستستعرض اللجنة الفرعية مشاريع الأبواب الأول إلى السادس، مع استثناء بعض الأجزاء من الأبواب الثالث والخامس والسادس التي تتناول قانون الفضاء.^(٢) وستكون مشاريع تلك الأبواب معروضة على اللجنة الفرعية (A/AC.105/C.1/L.272 والاضافات).

٧- المسائل المتصلة باستشعار الأرض عن بعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض

أقرت الجمعية العامة في الفقرة ١٦ (أ) من قرارها ٨٩/٥٨، توصية اللجنة بأن تنظر اللجنة الفرعية في هذا البند أثناء دورتها الحادية والأربعين. وترد آراء اللجنة في تقريرها عن أعمال دورتها السادسة والأربعين.^(٣)

(2) المرجع نفسه. المرفق الأول، الفقرة ٢٠.

(3) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/58/20)، الفقرتان ١٠٣ و١٠٤.

٨- الحطام الفضائي

أقرت الجمعية العامة في الفقرة ١٦ (ب) من قرارها ٨٩/٥٨، توصية اللجنة بأن تنظر اللجنة الفرعية في هذا البند وفقا لخطة العمل التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الثامنة والثلاثين (A/AC.105/761، الفقرة ١٣٠). ووفقا لخطة العمل، ستواصل لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات المعنية بالحطام الفضائي (إيادك) العمل على مدد اللجنة الفرعية، أثناء دورتها الحادية والأربعين، بمقترحاتها بشأن التخفيف من آثار الحطام الفضائي (حسب الاقتضاء)، وذلك على أساس توافق آراء أعضاء اللجنة إيادك. وينبغي للدول الأعضاء أن تواصل استعراض تلك المقترحات.

ووافقت الجمعية العامة، في الفقرة ٢٠ من قرارها ٨٩/٥٨، على أن تنشئ اللجنة الفرعية فريقا عاملا للنظر في تعليقات الدول الأعضاء في اللجنة على المقترحات المتعلقة بالتخفيف من آثار الحطام الفضائي التي عرضتها اللجنة إيادك على اللجنة الفرعية في دورتها الأربعين. وستتاح التعليقات التي ترد من الدول الأعضاء في اللجنة.

وعملا بالفقرة ٣٣ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، سيكون معروضا على اللجنة الفرعية مذكرة من الأمانة العامة حول البحوث الوطنية في مجال الحطام الفضائي، وأمان الأجسام الفضائية التي تعمل بمصادر القدرة النووية، والمشاكل المتصلة باصطدام تلك الأجسام بالحطام الفضائي. وستتضمن المذكرة معلومات وردت على الأمانة العامة من الدول الأعضاء (A/AC.105/817).

٩- استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

أقرت الجمعية العامة، في الفقرة ١٦ (ب) من قرارها ٨٩/٥٨، توصية اللجنة بأن تنظر اللجنة الفرعية في هذا البند أثناء دورتها الحادية والأربعين وفقا لخطة العمل التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الأربعين (A/AC.105/804، المرفق الثالث). ووافقت الجمعية، في الفقرة ٢١ من قرارها ٨٩/٥٨، على أن تدعو اللجنة الفرعية فريقها العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي إلى معاودة الانعقاد. وتقضي خطة العمل بأن تتولى اللجنة الفرعية في دورتها الحادية والأربعين القيام بما يلي:

(أ) استعراض المعلومات الواردة من الوكالات الفضائية الوطنية والإقليمية بشأن مضمون البرامج والتطبيقات الوطنية (بما فيها البرامج والتطبيقات الثنائية والمتعددة الأطراف) ذات الصلة بمصادر القدرة النووية الفضائية، المخطط لها أو التي يمكن التنبؤ بها حاليا؛

(ب) استعراض المعلومات الواردة من الوكالات الفضائية الوطنية والإقليمية بشأن التطبيقات التي ساعدت مصادر القدرة النووية الفضائية على إجرائها أو أدت إلى تعزيزها بدرجة كبيرة؛

(ج) استعراض العمليات والآليات الخاصة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية (بما في ذلك أطرها الزمنية ومواردها ومتطلباتها الإدارية) التي يمكن للوكالة استخدامها للاشتراك مع اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في وضع معايير تقنية لأمان مصادر القدرة النووية الفضائية؛

(د) إعداد مشروع مخطط موجز بشأن أهداف ونطاق ومعلم إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر القدرة النووية الفضائية المخطط لها والتي يمكن التنبؤ بها حالياً؛

(هـ) إعداد مشروع مجموعة من خيارات التنفيذ الممكنة لوضع إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر القدرة النووية الفضائية المخطط لها والتي يمكن التنبؤ بها حالياً؛

(و) القيام، عند الاقتضاء، باتخاذ قرار أولي بشأن ما إذا كان سيوصى بالمشاركة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في رعاية جهود يُبدل لوضع معيار تقني ابتداء من عام ٢٠٠٦.

ووفقاً لخطة العمل لعام ٢٠٠٣، تُشارك مكتب شؤون الفضاء الخارجي والوكالة الدولية للطاقة الذرية، بطلب من اللجنة الفرعية، في إعداد خطط تنظيمية محتملة (A/AC.105/C.1/L.268) تتيح: (أ) إمكانية المشاركة في رعاية جهود لوضع معيار دولي للأمان التقني لمصادر القدرة النووية الفضائية؛ و(ب) إمكانية قيام الوكالة الدولية للطاقة الذرية بإسداء المشورة للجنة الفرعية العلمية والتقنية في إعداد هذا المعيار.

وفيما يتعلق بالبندين الفرعيين (هـ) و (و) أعلاه، سيكون معروضا على اللجنة الفرعية ورقة عمل مقدمة من رئيس الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي تتضمن خيارات لوضع إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان التطبيقات المخطط لها والتي يمكن التنبؤ بها حالياً لمصادر القدرة النووية (A/AC.105/C.1/L.271).

١٠ - التطيب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية

أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٦ (ب) من قرارها ٨٩/٥٨، توصية اللجنة بأن تنظر اللجنة الفرعية، في دورتها الحادية والأربعين، في هذا البند وفقا لخطة العمل التي اعتمدها اللجنة في دورتها السادسة والأربعين.^(٤) ووفقا لخطة العمل، ستستمع اللجنة الفرعية إلى عروض إيضاحية من الدول الأعضاء بشأن حالة تطبيقات التطيب عن بعد عموما، وتطبيقات التطيب عن بعد بالاعتماد على الفضاء خصوصا، التي هي مستعملة في بلدانها، وكذلك إلى عروض إيضاحية بشأن نظم التطيب عن بعد المتاحة تجاريا واستعمالها للنظم الفضائية.

١١ - دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، وكذلك المسائل الأخرى المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها

أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٦ (ج) من قرارها ٨٩/٥٨، توصية اللجنة بأن تتناول اللجنة الفرعية، في دورتها الحادية والأربعين، هذا البند كموضوع وبند مناقشة منفرد.

١٢ - تنفيذ نظام فضائي عالمي متكامل لتدبر الكوارث الطبيعية

أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٦ (ج) من قرارها ٨٩/٥٨، توصية اللجنة بأن تتناول اللجنة الفرعية، في دورتها الحادية والأربعين، هذا البند كموضوع وبند مناقشة منفرد.

١٣ - الفيزياء الشمسية - الأرضية

أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٦ (ج) من قرارها ٨٩/٥٨، توصية اللجنة بأن تتناول اللجنة الفرعية، في دورتها الحادية والأربعين، هذا البند كموضوع وبند مناقشة منفرد.

١٤ - مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية

لاحظت الجمعية العامة، في الفقرة ١٧ من قرارها ٨٩/٥٨، أن اللجنة الفرعية في دورتها الحادية والأربعين ستقدم إلى اللجنة اقتراحها بشأن مشروع جدول أعمال مؤقت

(4) المرجع نفسه، الفقرة ١٣٨.

للدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية. وبموجب اتفاق توصلت إليه اللجنة في دورتها الثانية والأربعين، ينبغي أن تشمل المناقشة في إطار هذا البند تحديد المسائل التي يراد تناولها كمواضيع وبنود مناقشة منفردة أو في إطار خطط عمل متعددة السنوات.⁽⁵⁾ وعملاً بالفقرة ١٩ من القرار ٨٩/٥٨، سيتولى النظر في هذا البند الفريق العامل الجامع الذي ستدعوه اللجنة الفرعية إلى معاودة الانعقاد أثناء دورتها الحادية والأربعين.

ندوة عن تطبيقات السوائل الصغيرة في الزراعة والصحة والأمن البشري

عملاً بالفقرة ١٨ من القرار ٨٩/٥٨، ستُنظَّم ندوة لتعزيز الشراكة مع الصناعة. وستتناول الندوة تطبيقات السوائل الصغيرة في الزراعة والصحة والأمن البشري وستُعقد بعد ظهر يومي ١٦ و ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤.

(5) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/54/20)، المرفق الأول، الباب ألف.

المرفق

الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال^(أ)

التاريخ	صباحا	بعد الظهر
الأسبوع ١٦-٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٤		
الاثنين، ١٦ شباط/فبراير	البند ١- اعتماد جدول الأعمال البند ٢- انتخاب الرئيس البند ٣- كلمة الرئيس البند ٤- تبادل عام للآراء	البند ٤- تبادل عام للآراء ندوة عن تطبيقات السواتل الصغيرة في الزراعة والصحة والأمن البشري
الثلاثاء، ١٧ شباط/فبراير	البند ٤- تبادل عام للآراء البند ٥- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية ^(ج)	البند ٤- تبادل عام للآراء ندوة عن تطبيقات السواتل الصغيرة في الزراعة والصحة والأمن البشري
الأربعاء، ١٨ شباط/فبراير	البند ٥- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية ^(ج) البند ٦- اليونسيس الثالث ^(ج) ^(د) البند ٧- الاستشعار عن بعد	البند ٥- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية ^(ج) البند ٦- اليونسيس الثالث ^(ج) ^(د) البند ٧- الاستشعار عن بعد
الخميس، ١٩ شباط/فبراير	البند ٥- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية ^(ج) البند ٦- اليونسيس الثالث ^(ج) ^(د) البند ٧- الاستشعار عن بعد	البند ٦- اليونسيس الثالث ^(ج) ^(د) البند ٩- مصادر القدرة النووية ^(ب) البند ١٠- التطبيب عن بعد
الجمعة، ٢٠ شباط/فبراير	البند ٦- اليونسيس الثالث ^(ج) ^(د) البند ٩- مصادر القدرة النووية البند ١٠- التطبيب عن بعد	البند ٦- اليونسيس الثالث ^(ج) ^(د) البند ٩- مصادر القدرة النووية ^(ب) البند ١٠- التطبيب عن بعد
الأسبوع ٢٣-٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤		
الاثنين، ٢٣ شباط/فبراير	البند ٨- الحطام الفضائي البند ١٠- التطبيب عن بعد البند ١١- المدار الثابت بالنسبة للأرض	البند ٨- الحطام الفضائي البند ٩- مصادر القدرة النووية ^(ب) ^(هـ) البند ١١- المدار الثابت بالنسبة للأرض
الثلاثاء، ٢٤ شباط/فبراير	البند ٨- الحطام الفضائي البند ١١- المدار الثابت بالنسبة للأرض البند ١٢- تدبّر الكوارث	البند ٨- الحطام الفضائي البند ٩- مصادر القدرة النووية ^(ب) ^(هـ) البند ١٢- تدبّر الكوارث

التاريخ	صباحا	بعد الظهر
الأربعاء، ٢٥ شباط/فبراير	البند ٨- الحطام الفضائي البند ١٢- تدبّر الكوارث البند ١٣- الفيزياء الشمسية-الأرضية	البند ١٣- الفيزياء الشمسية-الأرضية البند ١٤- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية ^(ج)
الخميس، ٢٦ شباط/فبراير	البند ١٣- الفيزياء الشمسية-الأرضية البند ١٤- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية ^(ج) اعتماد تقرير الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي	اعتماد تقرير الفريق العامل الجامع البند ١٥- تقرير اللجنة
الجمعة، ٢٧ شباط/فبراير	البند ١٥- تقرير اللجنة	البند ١٥- تقرير اللجنة

- (أ) اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها الثامنة والثلاثين، على مواصلة تزويد الدول الأعضاء بجدول زمني استرشادي للأعمال دون مساس بالتوقيت الفعلي للنظر في بنود معينة من جداول الأعمال (الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/50/20)، الفقرتان ١٦٨ و ١٦٩ (ب)).
- (ب) سيجتمع الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي الذي سيدعى إلى معاودة الانعقاد وفقا للفقرة ٢٠ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، بالتوازي مع الجلسات العامة للجنة الفرعية. وستنظر اللجنة الفرعية في البند ٩ يوم الخميس ١٩ شباط/فبراير، لكي تدعو الفريق العامل إلى الانعقاد من جديد وتتيح له أن يبدأ مداولاته. وبعد المناقشات التي ستجريها اللجنة الفرعية بكامل هيئتها حول البند ٩ من ١٩ إلى ٢٤ شباط/فبراير، ستستأنف اللجنة الفرعية النظر في هذا البند يوم الخميس ٢٦ شباط/فبراير، لكي تعتمد تقرير الفريق العامل أثناء الدورة الحادية والأربعين للجنة الفرعية.
- (ج) سيجتمع الفريق العامل الجامع، الذي سيدعى إلى الانعقاد من جديد عملا بالفقرة ١٩ من قرار الجمعية العامة ٥٨/...، أثناء الوقت المخصص للنظر في البنود ٥ و ٦ و ١٤. وستستأنف اللجنة الفرعية نظرها في البنود ٥ و ٦ و ١٤ يوم الخميس ٢٦ شباط/فبراير، لكي تعتمد تقرير الفريق العامل الجامع.
- (د) عملا بالفقرة ٣٠ من قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٨، سيجري الفريق العامل الجامع الذي أنشأته اللجنة ليعدّ تقريره الذي سيُقدم إلى الجمعية العامة لكي تقوم الجمعية باستعراض وتقييم تنفيذ توصيات اليونسيس الثالث والنظر في اتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات، مشاورات غير رسمية خلال الوقت المخصص للنظر في البند ٦.
- (هـ) أقرت اللجنة الفرعية، في دورتها الأربعين، توصية فريقها العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي بأن تُقدّم عروض إيضاحية حول التطبيقات التي تساعد أو تعززها بشكل كبير مصادر القدرة النووية (انظر الشرح الخاص بالبند ٩) خلال اجتماعات اللجنة الفرعية التي ستعقد بعد ظهر يومي الاثنين ٢٣ والثلاثاء ٢٤ شباط/فبراير.